

**"The Biography of Safiyya bint Huyayy (may Allah be pleased with her) and Examples of the Jurisprudence of Her Specific Area of Research: Comparative Narrations."
Jurisprudence**

سيرة أم المؤمنين صفية بنت حيي رضي الله عنها ونماذج من فقه مروياتها

م. د صايح غانم محمد حسين

Assistant Professor Dr. Sayih Ghanem Muhammad Hussein

علوم إسلامية / الفقه المقارن

Comparative Jurisprudence/Islamic Studies

جامعة تكريت / كلية القانون

University of Tikrit / College of Law

Sayh.G.Muhammad@tu.edu.iq

+964 782 839 7029

الملخص:

إن دراسة سيرة أمهات المؤمنين رضي الله عنهن؛ له أثر كبير في فهم الكثير من الأمور الفقهية؛ لكونهن أقرب الناس إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) ومن أمهات المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها)، وهي التي جعل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عتقها صداقها وهو أمر مختلف فيه جوازه لغير النبي (صلى الله عليه وسلم)، فقد اختلف الفقهاء فيما إذا اعتق الرجل امته على ان يتزوجها ويجعل عتقها صداقها، فذهب بعضهم إلى عدم جوازه، وذهب بعضهم إلى جوازه، وقد اقتصرنا على هذا الحكم الفقهي؛ اختصاراً للموضوع.
الكلمات المفتاحية: (سيرة، صفية بنت حيي، نماذج، فقه، مروياتها).

Abstract

The study of the lives of the Mothers of the Believers (may Allah be pleased with them) has a significant impact on understanding many aspects of Islamic jurisprudence. This is due to their close relationship with the Prophet Muhammad (peace be upon him). Among these noble women

is **Safiyah bint Huyayy** (may Allah be pleased with her), whose emancipation the Messenger of Allah (peace be upon him) made her *bridal dowry* (*ṣadaq*). Scholars have differed on whether such an act is permissible for anyone other than the Prophet (peace be upon him). The jurists disputed whether a man may free his slave woman and make her emancipation her dowry upon marrying her. Some held it impermissible, while others deemed it permissible. This study also explores other jurisprudential rulings derived from the narrations of the Mother of the Believers, Safiyah bint Huyayy (may Allah be pleased with her).

Keywords: (Biography, Safiyah bint Huyayy, Examples, Jurisprudence, Her Narrations)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، ولا عدوان إلا على الظالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، الملك الحق المبين، وأشهد أن سيدنا ونبينا محمدا عبده ورسوله إمام المرسلين، وخاتم النبيين، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم إلى يوم الدين.

أما بعد.

فإن دراسة حياة وسير الصحابة رضي الله عنهم له أثر كبير في فهم أمور هذا الدين؛ لأنهم هم الناقلون عن النبي (صلى الله عليه وسلم)، خاصة دراسة سير أمهات المؤمنين رضي الله عنهن؛ لكونهن أقرب الناس إلى النبي (صلى الله عليه وسلم) ومن أمهات المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها)، ونظرا لأهمية هذا الموضوع أحببت أن اكتب فيه؛ ليسهل الرجوع إليه، وعليه كانت خطتي بعد المقدمة هي:

المبحث الأول: السيرة الذاتية لأم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها) ومكانتها في الإسلام.

المطلب الأول اسمها ونسبها.

المطلب الثاني: إسلامها وزواجها.

المطلب الثالث: وفاتها.

المطلب الرابع: مكانة أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها) في الإسلام.

المبحث الثاني: مرويات أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها).

المبحث الثالث: الأحكام الفقهية المستنبطة من زواج أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها) في العتاق.

من ثم الخاتمة وذكرت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

وأسأل الله تعالى أن يكون هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن يعفو عما وقع فيه من زلل، فالكمال

لله تعالى، والعصمة لأنبيائه عليهم السلام، فما كان في عملي هذا من صواب فهو من الله تعالى، وما كان فيه من

زلى وخطأ ونقصان فمني، والله ورسوله منه بريئان، والله تعالى يعلم إني نويت في عملي هذا الخير وطلبت الحق، وبذلت في سبيل الوصول إليه ما وسعني من جهد، والله تعالى أسأل أن يجعل عملي هذا نافعاً، وأن يوفقي لما يحبه ويرضاه، وما توفيقى إلا بالله العلي العظيم.

الباحث

المبحث الأول: السيرة الذاتية لأم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها).

المطلب الأول اسمها ونسبها.

وهي أم المؤمنين، صفية بنت حيي بن أخطب بن أبي يحيى بن كعب بن الخزرج بن أبي حبيب بن النضير بن الخزرج بن الضريح بن التومان بن سبط بن اليسع بن سعد بن لاوي بن جبير بن النحام بن بنحوم بن عزرى بن هارون بن عمران بن بصهر بن قهث بن لاوي بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم، وأمها عمرة بنت جحير بن عمرو من بني قينقاع حلفاء بني عمرو بن الخزرج⁽¹⁾.

المطلب الثاني: إسلامها وزواجها.

أسلمت أم المؤمنين، صفية بنت حيي (رضي الله عنها) بعد أن سببت، فعرض عليها النبي (صلى الله عليه وسلم) أن يعتقها إن اختارت الله ورسوله، فقالت: أختار الله ورسوله، وأسلمت فأعتقها وتزوجها وجعل عتقها مهرها⁽²⁾.

ولما دخلت أم المؤمنين صفية على النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لها: لم يزل أبوك من أشد يهود لي عداوة حتى قتله الله، فقالت: يا رسول الله إن الله يقول في كتابه: ﴿إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ وَلَا تَرَّرُوا زَرْعًا وَلَا حَرْبًا تَنْتَهِئُكُمْ فِيمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾⁽³⁾ فقال لها رسول الله: اختاري، فإن اخترت الإسلام أمسكتك لنفسي، وإن اخترت اليهودية فعسى أن أعتقك فتلحقني بقومك، فقالت: يا رسول الله لقد هويت الإسلام وصدقت بك قبل أن تدعوني حيث صرت إلى رحلك، وما لي في اليهودية أرب، وما لي فيها والد ولا أخ، وخيرتني الكفر والإسلام فالله ورسوله أحب إلي من العتق وأن أرجع إلى قومي، قال: فأمسكها رسول الله لنفسه، وكانت أمها إحدى نساء بني قينقاع أحد بني عمرو فلم يسمع النبي (صلى الله عليه وسلم) ذاكراً أباهما بحرف مما تكرهه⁽⁴⁾.

(1) معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1419 هـ - 1998 م، 3231/6.

(2) ينظر: الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: 230هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا

، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1410 هـ - 1990 م، 95/8.

(3) سورة الزمر: من الآية: 7.

(4) ينظر: الطبقات الكبرى، 97/8.

رسول الله صلى الله عليه وسلم قد افتتح خيبر، وغنم أموالهم، وجرت سهام الله في أموالهم، واصطفى رسول الله صلى الله عليه وسلم أم المؤمنين صفية بنت حيي، واتخذها لنفسه، وخيرها بين أن يعتقها ويكون زوجها، أو تلحق بأهلها، فاخترت أن يعتقها ويكون زوجها⁽¹⁾.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه، قال: (قدم النبي صلى الله عليه وسلم خيبر، فلما فتح الله عليه الحصن ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب، وقد قتل زوجها، وكانت عروسا، فاصطفاه رسول الله صلى الله عليه وسلم لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الروحاء حلت فبني بها، ثم صنع حيسا في نطع صغير، ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أذن من حولك"، فكانت تلك وليمة رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية، ثم خرجنا إلى المدينة قال: فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يحوي لها وراءه بعباءة، ثم يجلس عند بغيره، فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب)⁽²⁾.

وعن كنانة بن خير مولى صفية، عن أم المؤمنين صفية بنت حيي رضي الله عنها، قالت: (أعتقني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجعل عتقي صدقي)⁽³⁾ وكانت قبل أن تسبى ويتزوجها رسول الله تحت سلام بن مشكم وكان شاعرا ثم ففارقها فخلف عليها كنانة بن أبي الحقيق وهو شاعر أيضا⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: وفاتها.

اختلف في سنة وفاة أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها) فقيل توفيت سنة ست وثلاثين، وقيل: سنة خمسين في شهر رمضان في زمن معاوية بن أبي سفيان (رضي الله عنه)، قال الواقدي وفيها يعني سنة خمسين ماتت أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها)، وتوفيت بالمدينة المنورة⁽⁵⁾.

المطلب الرابع: مكانة أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها) في الإسلام.

إن لأم المسلمين صفية بنت حيي (رضي الله عنها) مكانة كبيرة في الإسلام، فقد أسلمت وحسن إسلامها وأحبت الله ورسوله وكفمها فخرا وشرفا ومكانة أنها زوج النبي (صلى الله عليه وسلم) ومن أمهات المؤمنين ومن فضلها ما روي عن الزهري، عن علي بن الحسين، قال: أخبرتني صفية بنت حيي، زوج النبي صلى الله عليه وسلم، قالت: جئت إلى النبي صلى الله عليه وسلم أتحدث عنده، وكان عاكفا في المسجد، فقام معي ليلة من الليالي يبلغني بيتي،

(1) ينظر: معرفة الصحابة، 728/2.

(2) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب: هل يسافر بالجارية قبل أن يستبرئها، رقم (2235)، 84/3.

(3) المعجم الكبير، باب عبد الله بن صفوان بن أمية، عن صفية، رقم (194)، 73/24، قال الهيثمي: "رواه الطبراني في الأوسط، والكبير، ورجاله ثقات. وقال في الأوسط: لا يروى عن صفية إلا بهذا الإسناد"، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، 382/4.

(4) ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: 398هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، ط 1، 844/2.

(5) ينظر: الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، 845/2، معرفة الصحابة، 3231/3.

فلقية رجلان من الأنصار، قالت: فلما رأيا رسول الله، صلى الله عليه وسلم استحيا فرجعا، فقال: (تعاليا، فإنها صافية زوج النبي صلى الله عليه وسلم) فقالا: نعوذ بالله، سبحان الله فقال: (ما أقول لكما في أنفسكما شيئا)⁽¹⁾. وكذلك قال كنانة، حدثتنا صافية بنت حيي، قالت: دخل علي رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وقد بلغني عن حفصة وعائشة كلام، فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "ألا قلت: وكيف تكونان خيرا مني، وزوجي محمد، وأبي هارون، وعبي موسى؟! " وكان بلغها أنهما، قالتا: نحن أكرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، نحن أزواج رسول الله صلى الله عليه وسلم وبنات عمه⁽²⁾ (3).

وكانت أم المؤمنين صافية ذات حلم، ووقار⁽⁴⁾، وعن: عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم: أن نبي الله في وجعه الذي توفي فيه، قالت صافية بنت حيي: والله يا نبي الله، لوددت أن الذي بك بي، فغمزها أزواجه؛ فأبصرهن، فقال: (مضمضن)، قلن: من أي شيء؟ قال: (من تغامزكن بها، والله إنها لصادقة)⁽⁵⁾.

ومن فضلها ومكانتها (رضي الله عنها) ما قاله ابن عبد البر: روينا أن جارية لصفية أتت عمر بن الخطاب، فقالت: إن صافية تحب السب، وتصل اليهود، فبعث عمر يسألها، فقالت: أما السب، فلم أحبه منذ أبدلني الله به الجمعة؛ وأما اليهود، فإن لي فيهم رحما، فأنا أصلها، ثم قالت للجارية: ما حملك على ما صنعت؟ قالت: الشيطان، قالت: فاذهي، فأنت حرة⁽⁶⁾.

(1) صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: 256هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422هـ، كتاب الإعتكاف، باب زيارة المرأة زوجها في اعتكافه، رقم (2038)، 50/3.

(2) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، 1998م، أبواب المناقب، باب في فضل أزواج النبي صلى الله عليه وسلم، رقم (3892)، 191/6، وقال: "هذا حديث غريب، لا نعرفه من حديث صافية إلا من حديث هاشم الكوفي، وليس إسناده بذلك".

(3) ينظر: معرفة الصحابة، 3231/6.

(4) ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ / 1985 م، 235/2.

(5) الجامع في الحديث لابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت: 197هـ)، تحقيق: د مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، أستاذ الحديث وعلومه المساعد - كلية أصول الدين - القاهرة، دار ابن الجوزي - الرياض، ط1، 1416 هـ - 1995 م، باب العزلة، رقم (559)، 655/1.

(6) مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ - 2001 م، 429/44.

المبحث الثاني: مرويات أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها).

ورد عن أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها) في كتب الحديث عشرة أحاديث روتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وحدث عنها: علي بن الحسين، وإسحاق بن عبد الله بن الحارث، وكنانة مولاها⁽¹⁾، وهذه نماذج من مروياتها:

أخرج لها البخاري عن علي بن الحسين رضي الله عنهما: أن صفية - زوج النبي صلى الله عليه وسلم - أخبرته أنها جاءت إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره في اعتكافه في المسجد في العشر الأواخر من رمضان، فتحدثت عنده ساعة، ثم قامت تنقلب، فقام النبي صلى الله عليه وسلم معها يقلبها، حتى إذا بلغت باب المسجد عند باب أم سلمة، مر رجلان من الأنصار، فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لهما النبي صلى الله عليه وسلم: (على رسلكما، إنما هي صفية بنت حيي)، فقالا: سبحان الله يا رسول الله، وكبر عليهما، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم، وإني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً)⁽²⁾.

وأخرج لها النسائي أيضاً عن مسلم بن صفوان، عن أم المؤمنين صفية، قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا تنتهي البعوث عن غزو هذا البيت حتى يغزوه جيش، فإذا كانوا بالبيداء، أو ببيداء من الأرض، خسف بأولهم وآخرهم، ولم ينج أوسطهم) قالت: قلت: فإن كان فيهم المكره؟ قال: (يبعثهم الله على ما في أنفسهم)⁽³⁾. وأخرج لها الطبراني أيضاً: عن كنانة بن خير مولى صفية، عن صفية بنت حيي، قالت: (أعتقني رسول الله صلى الله عليه وسلم، وجعل عتقي صدقي)⁽⁴⁾.

وأخرج أيضاً عن كنانة، عن صفية، قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وبين يدي أربعة آلاف نواة أسبح بهن، فقال: «يا ابنة حيي ما هذا؟» فقلت: أسبح بهن، فقال: (قد سبحت منذ قمت على رأسك بأكثر من هذا)، قلت: فعلمي يا رسول الله، قال: (قولي سبحان الله عدد ما خلق من شيء)⁽⁵⁾.

وأخرج أيضاً عن كنانة، عن صفية، قالت: دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأنا أبكي فقال: (ما يبكيك يا ابنة حيي؟) قلت: بلغني أن عائشة، وحفصة تناولان مني، وتقولان: نحن خير منها، نحن بنات عم رسول الله صلى

(1) ينظر: سير أعلام النبلاء، 2/231.

(2) صحيح البخاري، كتاب الأعتكاف، باب: هل يخرج المعتكف لحوائجه إلى باب المسجد، رقم (2035)، 3/49.

(3) سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: 273هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، كتاب الفتن، باب جيش البيداء، رقم (4046)، 2/1351، وقال السيوطي: "حسن صحيح"، جمع الجوامع، جلال الدين السيوطي (ت: 911هـ)، تحقيق: مختار إبراهيم الهانج وآخرون، الأزهر الشريف، القاهرة - جمهورية مصر العربية، ط2، 1426 هـ، 12/201.

(4) سبق تخريجه، ص: 6.

(5) المعجم الكبير، باب عبد الله بن صفوان بن أمية، عن صفية، رقم (194)، 24/74.

الله عليه وسلم وأزواجه، قال: (أفلا قلت: كيف تكونان خيرا مني، وأبي هارون، وعبي موسى، وزوجي محمد صلى الله عليه وسلم) (1).

المبحث الثالث: الإحكام الفقهية المستنبطة من زواج أم المؤمنين صفية بنت حيي (رضي الله عنها).

حكم عتق امته على شرط زواجها وجعل عتقها مهرها.

تحرير محل النزاع: إذا أعتق الرجل امته على شرط ان يتزوجها ويجعل صداقها عتقها، هل يصح هذا النكاح ام لا؟، اختلف الفقهاء في حكم هذه المسألة الى ثلاثة آراء هي:

الرأي الأول: لا يصح زواجها على شرط ان يتزوجها ويجعل صداقها عتقها، واليه ذهب الحنفية (2) والمالكية (3).
الرأي الثاني: هي بالخيار ولا يلزمها الزواج به بعد العتق فان لم تتزوجه فعلمها القيمة، وهو مذهب الشافعية (4)، وهو قول للحنابلة (5).

الرأي الثالث: يصح النكاح، وهو المذهب عند الحنابلة (6)، واليه ذهب الظاهرية (7)، والزيدية (8).

الادلة ومناقشتها:

ادلة اصحاب الرأي الاول: استدل اصحاب هذا الرأي بالقياس والمعقول.

اولا: القياس: استدلوا بقياس العتق على شرط الزواج على الشغار بجامع خلوهما من المهر (9).

(1) سبق تخريجه، ص: 7.

(2) ينظر: البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: 970هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد: 1138 هـ)، وبالْحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، (دار الكتاب الإسلامي)، 168/3.

(3) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (ت: 544هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419 هـ - 1998 م، 593/4.

(4) ينظر: البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي (ت: 558هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط1، 1421 هـ - 2000 م، 383/9.

(5) ينظر: الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: 682هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار، 451/7.

(6) ينظر: الشرح الكبير على متن المقنع، 451/7.

(7) ينظر: المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، دار الفكر - بيروت، 100/9.

(8) ينظر: السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليميني (ت: 1250هـ)، دار ابن حزم، ط1، ص: 368.

(9) ينظر: شرح مختصر الطحاوي، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370 هـ)، تحقيق: د. عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة، أعد الكتاب للطباعة وراجعته وصححه: أ. د. سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، ط1، 1431 هـ - 2010 م، 310/4.

ثانياً: المعقول: استدلووا بقولهم: أنه نكاح بغير صداق؛ لأنه إن قدر أنها عقدت على نفسها النكاح قبل عتقها فذلك لا يصح؛ إذ لا ملك لها في نفسها حينئذ، ولا يصح أيضاً عقد الانسان نكاحه من أمته. وإن قدر أنها عقدت بعد عتقها فلم يقع منها بعد ذلك رضاً تطالب به، وإن كان يقدر قبل عتقها بشرط أن تعتق فقد عقدت الشيء قبل وجوبه، والتزامها في هذا وجوب الشيء عليها قبل أن يجب لها لا يلزمها⁽¹⁾. وقالوا ايضاً: كيف تكون الحرية مآلاً وهي لا يجوز أن تكون مآلاً؛ لأنه لو كان كذلك، كانت رقاب الأحرار كلهم أموالاً⁽²⁾.

ويمكن الرد على هذا الاستدلال: بانه استدلال مرجوح؛ لثبوت الزواج على شرط العتق في السنة المطهرة، ولثبوت الزواج على منفعة ايضاً فقد اخرج البخاري عن سهل بن سعد الساعدي (رضي الله عنه): "قال: كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم جلوساً، فجاءته امرأة تعرض نفسها عليه، فخفض فيها النظر ورفعها، فلم يردها، فقال رجل من أصحابه: زوجنها يا رسول الله، قال: "أعندك من شيء؟" قال: ما عندي من شيء، قال: "ولا خاتم من حديد؟" قال: ولا خاتم من حديد، ولكن أشق بردتي هذه فأعطيها النصف، وأخذ النصف، قال: "لا، هل معك من القرآن شيء؟" قال: نعم، قال: "أذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن"⁽³⁾، والزواج هنا فيه منفعة العتق واكتساب الحرية.

ادلة اصحاب الرأي الثاني: استدل اصحاب هذا الرأي بالمعقول بقولهم: انه سلف في عقد فلم يلزم، كما لو قال لامرأة خدى هذا الالف على أن تتزوجي بي، وتعتق الامة؛ لانه اعتقها على شرط باطل، فسقط الشرط، وثبت العتق كما لو قال لعبده ان ضمنت لي خمراً فأنت حر، فضمن ويرجع عليها بقيمتها؛ لانه لم يرض في عتقها إلا بعوض ولم يسلم له وتعذر الرجوع إليها فوجبت قيمتها، كما لو باع عبداً بعوض محرم، وتلف العبد في يد المشتري⁽⁴⁾.

ويمكن الرد على هذا الاستدلال: بانه استدلال مرجوح ايضاً؛ لحديث سهل بن سعد الساعدي (رضي الله عنه)، ولحديث: (ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة)⁽⁵⁾.

(1) ينظر: إكمال المعلم بفوائد مسلم، 4/593، الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ)، تحقيق: جزء 1، 8، 13: محمد حجي، جزء 2، 6: سعيد أعراب، جزء 3-5، 7، 9-12: محمد بو خيزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط1994، م، 388/4.

(2) ينظر: الجصاص، شرح مختصر الطحاوي، 4/310.

(3) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب إذا كان الولي هو الخاطب، رقم (5132)، 7/17.

(4) ينظر: المجموع شرح المهذب "مع تكملة السبكي والمطيعي" أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر، 16/332.

(5) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر وآخرون، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط2، 1395 هـ - 1975 م، ابواب الرضاع واللعان، باب ما جاء في الجد والهزل في الطلاق، رقم (1184)، 2/481، وقال: "هذا حديث حسن غريب".

أدلة اصحاب الرأي الثالث: استدلت اصحاب هذا الرأي بالسنة المطهرة والمعقول.

أولاً: السنة المطهرة: استدلوا بما روى أنس بن مالك (رضي الله عنه): (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أعتق صفيية، وجعل عتقها صداقها)⁽¹⁾.

وجه الدلالة: جواز ان يعتق الرجل امته ويجعل عتقها صداقها؛ لثبوت هذا الفعل عن النبي (صلى الله عليه وسلم)⁽²⁾.

ثانياً: المعقول: استدلوا من المعقول بقولهم: أن قوله: وجعلت عتقها صداقها ونحوه يتضمن ذلك والأصل فصح الزواج به⁽³⁾.

ورد عليه: فيحمل هذا على أنه من خصائص النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لأنه خص بالموهوبة، وأجيز له النكاح بغير مهر فلا يقاس غيره عليه فيما خُص - عليه السلام⁽⁴⁾.

الترجيح: من خلال عرض آراء الفقهاء وأدلتهم ومناقشتها يتبين ان الرأي الراجح هو الرأي الثالث القائل: اذا اعتق الرجل امته على ان يتزوجها ويجعل عتقها صداقها، فان النكاح صحيح، والله تعالى اعلم.

الخاتمة

الحمد لله وكفى وسلام على عبادة الذين اصطفى ، وبعد..

فبعد دراسة حياة وسيرة أم المؤمنين صفيية بنت حيي فاني خرجت بجملة من النتائج هي:

1. تنحدر رضي الله عنها من اصل يهودي ينتهي نسبها إلى هارون عليه السلام .
2. سببت في غزوة خيبر فخيرها صلى الله عليه وسلم بين اللحاق باهلها وبين العتق والزواج فاخترت النبي صلى الله عليه وسلم.
3. جعل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) عتقها صداقها وهو أمر مختلف فيه جوازه لغير النبي (صلى الله عليه وسلم)، فقد اختلف الفقهاء فيما إذا اعتق الرجل امته على ان يتزوجها ويجعل عتقها صداقها، فذهب بعضهم إلى عدم جوازه، وذهب بعضهم إلى جوازه ، وهو الصحيح.

(1) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب من جعل عتق الأمة صداقها، رقم(5086)، 6/7.

(2) ينظر: كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الهوتي الحنبلي (ت: 1051هـ)، دار الكتب العلمية، 63/5، 110، الجامع لعلوم الإمام أحمد، خالد الرباط، سيد عزت عيد (بمشاركة الباحثين بدار الفلاح)، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ط1، 1430 هـ - 2009م، 170/11، المحلى، 100/9.

(3) ينظر: كشاف القناع عن متن الإقناع، 63/5.

(4) ينظر: روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، أبو محمد، وأبو فارس، عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي المعروف بابن بزينة (ت: 673 هـ)، تحقيق: عبد اللطيف زكّاغ، دار ابن حزم، ط1، 1431 هـ - 2010م، 755/1.

وأخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم , والتابعين ومن تبعهم الى يوم الدين.

قائمة المصادر والمراجع بعد القرآن الكريم.

1. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت: 463هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط1، 1412 هـ - 1992 م.
2. أسد الغابة في معرفة الصحابة، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت: 630هـ)، تحقيق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط1، 1415 هـ - 1994 م.
3. إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن يحيى السبتي، أبو الفضل (ت: 544هـ)، تحقيق: الدكتور يحيى إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، ط1، 1419 هـ - 1998 م.
4. البحر الرائق شرح كثر الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت: 970هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد: 1138 هـ)، وبالhashية: منحة الخالق لابن عابدين، (دار الكتاب الإسلامي).
5. البيان في مذهب الإمام الشافعي، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليميني الشافعي (ت: 558هـ)، تحقيق: قاسم محمد النوري، دار المنهاج - جدة، ط1، 1421 هـ - 2000 م.
6. تخريج أحاديث وأثار كتاب في ظلال القرآن، علوي بن عبد القادر السَّقَّاف، دار الهجرة للنشر والتوزيع، ط2، 1416 هـ - 1995 م.
7. الجامع في الحديث لابن وهب، أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم المصري القرشي (ت: 197هـ)، تحقيق: د مصطفى حسن حسين محمد أبو الخير، أستاذ الحديث وعلومه المساعد - كلية أصول الدين - القاهرة، دار ابن الجوزي - الرياض، ط1، 1416 هـ - 1995 م.
8. الجامع لعلوم الإمام أحمد، خالد الرباط، سيد عزت عيد (بمشاركة الباحثين بدار الفلاح)، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ط1، 1430 هـ - 2009 م.
9. الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: 684هـ)، تحقيق: جزء 1، 8، 13: محمد حجي، جزء 2، 6: سعيد أعراب، جزء 3- 5، 7، 9- 12: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، ط1، 1994 م.

10. روضة المستبين في شرح كتاب التلقين، أبو محمد، وأبو فارس، عبد العزيز بن إبراهيم بن أحمد القرشي التميمي التونسي المعروف بابن بزيمة (ت: 673 هـ)، تحقيق: عبد اللطيف زكاغ، دار ابن حزم، ط1، 1431 هـ - 2010 م.
11. سنن ابن ماجه، ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت: 273 هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي.
12. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279 هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، 1998 م.
13. سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت: 279 هـ)، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج1، 2)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج3) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج4، 5)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر، ط2، 1395 هـ - 1975 م.
14. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت: 748 هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط3، 1405 هـ / 1985 م.
15. الشرح الكبير على متن المقنع، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، أبو الفرج، شمس الدين (ت: 682 هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا صاحب المنار.
16. شرح مختصر الطحاوي، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت: 370 هـ)، تحقيق: د. عصمت الله عنايت الله محمد - أ. د. سائد بكداش - د محمد عبيد الله خان - د زينب محمد حسن فلاتة، أعد الكتاب للطباعة وراجعته وصححه: أ. د. سائد بكداش، دار البشائر الإسلامية - ودار السراج، ط1، 1431 هـ - 2010 م.
17. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي (ت: 256 هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، (دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط1، 1422 هـ.
18. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادي المعروف بابن سعد (ت: 230 هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1، 1410 هـ - 1990 م.
19. فقه السيرة النبوية، منير محمد الغضبان (ت: 1435 هـ)، جامعة أم القرى، ط2، 1413 هـ - 1992 م.

20. كشف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس الهوتى الحنبلى (ت: 1051هـ)، دار الكتب العلمية.
21. المجموع شرح المذهب "مع تكملة السبكي والمطيعي" أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت: 676هـ)، دار الفكر.
22. المحلى بالآثار، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: 456هـ)، دار الفكر - بيروت.
23. مسند الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت: 241هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ - 2001 م.
24. المعجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (ت: 360هـ)، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط2.
25. معرفة الصحابة، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: 430هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر، الرياض، ط1، 1419 هـ - 1998 م.
26. الهداية والإرشاد في معرفة أهل الثقة والسداد، أحمد بن محمد بن الحسين بن الحسن، أبو نصر البخاري الكلاباذي (ت: 398هـ)، تحقيق: عبد الله الليثي، دار المعرفة - بيروت، ط1، 1407.